حقوق الإنسان في العراق
بين النظرية والتطبيق*

مقدمة

مع احتلال العراق تزاحمت المصالح الخارجية الدولية على ضمان عقود استثمار لإعادة بناء البنية الأساسية التي دمرت في العراق قبل الحرب جراء الحصار الدولي أو نتيجة الدمار الذي ألحقته الحرب بالعراق، وحتى الآن لم تبد دولتا الاحتلال في العراق (حسب تعبير منظمة العفو الدولية) -وهما الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا- والحكومات الأخرى والشركات الأجنبية المشاركة في العملية اهتماماً كافياً بقضايا حقوق الإنسان.

وقد اعتمد مجلس الأمن الدولي في ٢٢ أيار/ مايو ٢٠٠٣ القرار رقم ١٤٨٣ الذي يرفع نظام العقوبات القائم والمفروض على العراق منذ ١٢ عاماً، ويقدم هذا القرار إطاراً دولياً لعملية إعادة البناء في العراق ويمنح إشرافاً مستقلاً غير كاف على دولتي الاحتلال ويتضمن آليات قاصرة للمساءلة اللازمة لضمان حماية أفضل لحقوق الإنسان في سياق عملية إعادة البناء.

ويرى التقرير أنه يترتب على الدول الأجنبية وبخاصة الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا بوصفهما دولتي احتلال واجب ضمان تنفيذ جهود الإعمار لما فيه مصلحة الشعب العراقي، ويجب أن يكون هدف الإعمار ضمان حماية جميع حقوق الإنسان لجميع العراقيين وتطبيقها بفعالية وينبغي أن يترك أمر اتخاذ القرارات المتعلقة بإعادة البناء والاستثمار الخارجي وبيع أصول الدولة للعراقيين أنفسهم، ويفضل أن يتم ذلك عبر المؤسسات التي تمثلها ولضمان حماية حقوق الإنسان، سيحتاج العراق إلى موارد كبيرة لإصلاح النظام القضائي وإعادة بنائه وتقديم تعويضات إلى ضحايا الحرب والقمع، وتوفير الرعاية الصحية وإمدادات الإغاثة إلى أن تصبح البلاد مكتفية ذاتياً.

ويبدي التقرير تخوفه من بعض الممارسات التي تعتمدها الشركات التي ستشارك في عقود الإعمار والتي قد تؤدي إلى انتهاكات لحقوق الإنسان في العراق،

---

* حسام الحوراني، باحث مساعد مع مركز دراسات الشرق الأوسط.